محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الجزائية

رقم القضية:١٠٢٩ /٢٠١٤

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــــدل

القـــــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد كريم الطراونة

وعضوية القضاة السادة

يوسف الطاهات ، ياسين العبداللات ،د. محمد الطراونة ، باسم المبيضين

المستدعـــــــي : مساعد النائب العام /إربد .

بتاريخ ٢٠١٤/٥/٨ تقدم المستدعي بهذا الطلب لتعيين المرجع المختص للتحقيق في هـذه الدعوى وفقاً لأحكام المادتين ٣٢٢ و ٣٢٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية .

واشتمل الطلب على ما يلي :

١- بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٧ سجلت القضية التحقيقية رقم ٢٠١٤/٩٦١ لدى مدعي عام إربد وبتاريخ ٢٠١٤/٤/٩ قرر المدعي العام عدم اختصاصه بنظرها وإحالتهـا إلى مدعي عام محكمة الجنايات الكبرى حسب الاختصاص .

٢- بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٣ وردت القضية إلى مدعي عام الجنايات الكبرى وسـجلت بالرقم ٢٠١٤/٤٢٦ وبتاريخ ٢٠١٤/٤/١٧ قرر عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلى مدعي عام إربد .

٣- بتاريخ ٢٠١٤/٥/٥ أعيدت القضية إلى مـدعي عـام إربـد وسـجلت بـالرقم ٢٠١٤/١٦٢٣ وبتاريخ ٢٠١٤/٥/٧ قرر مدعي عام إربد عدم اختصاصه لنظر هذه القضية ورفع الأوراق إلى النائب العام في إربد لإجراء المقتضى القانوني .

٤- وبتاريخ ٢٠١٤/٥/٨ وردت الأوراق إلى ديوان النيابة العامة / إربد .

٥- محكمتكم هي المختصة بنظر هذا الطلب عملاً بأحكام المادة ٣٢٣ مـن قـانون أصول المحاكمات الجزائية كون الخلاف على الاختصاص قد وقع بين مـدعيين

lawpedia.jo

عامين مختلفين وغير تابعين لمحكمة استئناف واحدة وقد أوقف الاختلاف علـــى الاختصاص سير العدالة وإنني أرى أن مدعي عام إربد هو المختص بنظر هذه الدعوى .

وبتاريخ ٢٠١٤/٥/١٩ وبكتابه رقم ٢٠١٤/٦/٢/٧٥٨ طلب مساعد رئيس النيابة العامــة في مطالعته الخطية تعيين مدعي عام إربد المرجع المختص لرؤية هذه الدعوى .

القـــــــــــــــــــــــــــــــــرار

بالتدقيق والمداولة نجد إن مديرية شرطة محافظة إربد – مركز أمن المدينة قد أحالت كل من:

١-

٢-

٣-

٤-

٥-

إلى مدعي عام إربد سجلت تحت الرقم ٢٠١٤/٩٦١ وباشر بالتحقيق بالدعوى واستمع إلى المشتكين وأسند للمشتكى عليهم الجرائم وسألهم عن تلك الجرائم .

وبتاريخ ٢٠١٤/٣/١٧ قرر مدعي عام إربد عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلى مـــدعي عام الجنايات الكبرى حسب الاختصاص .

لدى ورود القضية إلى مدعي عام الجنايات الكبرى ســجلت تحـــت الـــرقم ٢٠١٤/٤٢٦ بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٣ .

وبتاريخ ٢٠١٤/٤/١٧ قرر مدعي عام الجنايات الكبرى عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلى مدعي عام إربد حسب الاختصاص .

وبتاريخ ٢٠١٤/٥/٥ أعيدت القضية إلـــى مـــدعي عـــام إربـــد ســـجلت تحـــت الـــرقم ٢٠١٤/١٦٢٣ .

lawpedia.jo

وبتاريخ ٢٠١٤/٥/٧ قرر مدعي عام إربد عدم اختصاصه وإحالة الأوراق إلـــى النائـــب العام في إربد لإجراء المقتضى القانوني .

وفي ذلك نجد إن مدعي عام إربد هو المكلف بالتحقيق في الجرائم الواقعة ضـــمن دائـــرة محكمة بداية إربد وبأن صلاحيات مدعي عام الجنايات الكبرى هي صلاحيات اســـتثنائية بموجب قانون محكمة الجنايات الكبرى وفي جرائم محددة نص عليها قانون تلك المحكمة.

ولما كان ذلك فقد كان على مدعي عام إربد أن يقوم باستكمال إجراءات التحقيق وحصول المشتكى عليه على تقرير طبي قطعي للوقـــوف علـــى طبيعـــة الإصـــابة ومـــدى خطورتها.

وعليه يكون قراره سابقاً لأوانه بإحالة الأوراق إلى مدعي عام الجنايات الكبرى في هـــذه المرحلة .

لذلك نقرر وعملاً بأحكام المادة ٣٢٣ من الأصول الجزائية تعيين مدعي عام إربد مرجعاً مختصاً للتحقيق في هذه الدعوى في هذه المرحلة على ضـــوء مـــا أســـلفناه واعتبـــار الإجراءات التي قام بها مدعي عام الجنايات الكبرى غير المخـــتص صـــحيحة وإعـــادة الأوراق إلى مصدرها لإجراء المقتضى القانوني .

lawpedia.jo

قراراً صدر بتاريخ ١٩ شعبان سنة ١٤٣٥ هـ الموافق ٢٠١٤/٦/١٧م.

عضـــــــــو	عضـــــــــو	القاضي المترئـــــس
عضـــــــــو	عضـــــــــو	

رئيس الديـــــوان

دقـــــق / ف.ع